كراسة الشروط والمواصفات

للمناقصة العامة رقم (٢٥)
للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

بشأن

إبرام عقد الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد

ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول)

شامل قطع الغيار

وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية

بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار

كراسة الشروط والمواصفات
للمناقصة العامة رقم (٢٥)
للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

بشأن

إبرام عقد الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى

بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول) شامل قطع الغيار

وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية

(الجزء الثانى) شامل قطع الغيار

التأمين المؤقت :للجزء الأول (٤٠٠٠٠ جنيه)

:للجزء الثاني (١٥٠٠٠ جنيه)

سعر بيع الكراسة : (٣٥٧,٨٦ جنيه)

فتح المظاريف الفنية: يوم الخميس ٢ / ٤ /٢٠٢٦

الساعة: الثانية عشر ظهرا

تم توريد التأمين المؤقت بموجب .....

التوقيع والختم

Elham

مقـــدمـــة

- تهدف هذه الكراسة الي دعوة الشركات المتخصصة في المجال لتوفير الاحتياجات المطلوبة ذات جودة عالية وبأفضل قيمة مالية ولذلك يدعو الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء الشركات المتخصصة الي تقديم عطاءاتها طبقا للمواصفات الفنية المذكورة بكراسة الشروط والمواصفات مع التقيد بكافة الشروط المحددة بها .

- يقوم الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء باتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان تحقيق معايير ومبادئ تكافؤ الفرص وتعزيز الشفافية والنزاهة والعدالة والمساواة في المنافسة بين المتقدمين في المعاملة وعدم التحيز لاي منهم او التمييز بينهم ، وأيضا تعزيز الانفاق الحكومي من خلال تحديد الاحتياجات الفعلية .

- تخضع هذه العملية لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بالتعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية .

✓ **على الشركات المنافسة أن تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية عنوانها:**

www.etenders.gov.eg

✓ يلزم أن تكون الشركة المتقدمة مسجلة بمنظومة الفاتورة الإلكترونية تطبيقاً للمادة (٣٤) من اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد، وأن تقدم شهادة مصلحة الضرائب الدالة على ذلك.

تعقد جميع الجلسات بالإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية (الإدارة العامة للإحتياجات) بمقرها بالدور العاشر بالجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء الكائن بطريق صلاح سالم امام عمارات العبور

(العـطـاء الفنـــى)

للمناقصة العامة رقـم (٢٥)
للعـام المـالـي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

بشـــأن

إبرام عقد الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد

ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول)

شامل قطع الغيار

وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية

بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار

(العـطـاء الفنـــى)

بشـــأن: إبرام عقد الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول) شامل قطع الغيار وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار

البيان	الوحدة	الكمية
الصيانة : إبرام عقد الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول) شامل قطع الغيار.	بالعدد	٥
وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية (الجزء الثاني) شامل قطع الغيار. لمدة ثلاثة سنوات ثابتة القيمة وذلك طبقاً للشروط والمواصفات المرفقة.	بالعدد	١

الشروط العامة

مع عدم الإخلال بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم ، على مقدم العطاء إتباع الآتي :

١- يجب أن ينص صراحة ضمن العروض الفنية المقدمة على أن مقدم العطاء موافق وملتزم بكافة الشروط العامة والخاصة الواردة بهذه الكراسة.

٢- يجب أن يحتوي المظروف الفني بالإضافة إلى جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم على صور المستندات الآتية (مختومة بخاتم الشركة): -

أ) سابقة أعمال في هذا المجال مدعوما بصور أوامر الأسناد وصور عقود معتمدة.

ب) شهادة القيد فى السجل التجارى أو الصناعى سارية .

ج) البطاقة الضريبية سارية.

د) شهادة التسجيل بضريبة القيمة المضافة سارية.

هـ) شهادة التسجيل بمنظومة الفاتورة الالكترونية سارية .

و) يلزم أن تقدم الشركة مقدمة العطاء إقرار بالإلتزام بعدم التمييز بين العاملين أو المتقدمين للعمل لديها على أساس الجنس أو أي إعتبارات أخري غير مهنية ، والمساواة بين الجنسين في فرص التوظيف والترقي والتدريب والأجور وبيئة العمل ، وسوف يعد العطاء الغير مرفق به هذا الإقرار غير مقبول شكلياً .

٣- يجب أن يحتوي المظروف المالي على قوائم أسعار الصيانة السنوية شاملة قطع الغيار وأن تكون ثابتة القيمة لمدة ثلاث سنوات وأن تكون الأسعار بالجنيه المصري (حسب الشروط المرفقة).

٤- يجب أن تكون العطاء سارى المفعول لمدة ثلاثة شهور على الأقل من تاريخ لجنة فض المظاريف الفنية.

٥- يلزم أن تودع الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم المملوكة أسهمها إيداعاً مركزياً لدى شركة مصر للمقاصة وأن تقدم ما يفيد ذلك أو تقدم إقرار بالالتزام بالإيداع في موعد غايته ٢٠٢٦/٣/٣١ وسيتم استبعاد أي عطاء لم يقدم هذا المستند.

تحديد كيفية الصيانة :

تلتزم الشركة بأعمال الصيانة الدورية والإصلاحية الشاملة قطع الغيار لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية شامل قطع على النحو التالي:

أولاً : (الصيانة الدورية)

أ) تتم أعمال الصيانة الدورية بمعدل مرة واحدة كل شهر خلال ساعات العمل الرسمية من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الثالثة عصراً وذلك من يوم الأحد إلي يوم الخميس من كل أسبوع عدا الأجازات والعطلات الرسمية ، تقوم الشركة خلالها بعمل كل ما يلزم لضمان تشغيل المصاعد بكفاءة (مراجعة لوحات التحكم – كفاءة الماكينات – أحبال الجر – الأبواب – أزرار الإستدعاء – الفرملة – UPS – البطاريات – هيكل الكابينة – أعمال الصيانة العامة و النظافة) وتسجيل حالة الأجهزة على كارت صيانة خاص بكل مصعد .

ب) في حالة عدم تنفيذ الصيانة الدورية فانه يتم توقيع شرط جزائي بنسبة ٤٪ من قيمة عقد الصيانة السنوي عن الصيانة للمدة التي لم تتم بالاضافة الي خصم قيمة الصيانة التي لم يتم أداؤها بخلاف مقابل التأخير المنصوص عليه بقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

ج) في حالة تكرار عدم القيام بالصيانة الدورية في مواعيدها المحددة لمدة شهران متتاليان من اخر زيارة يحق للجهاز فسـخ عقد الصيانة مع الشركة دون أي حقـوق مالية للشركة لدي الجهاز دون الالتجاء للقضاء و اسناد الصيانة لأي جهة أخري مع تحميل الشركة كل ما يترتب علي ذلك من اثار وفقا لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ولائحته التنفيذية ويصبح التأمين النهائي في هذه الحالة من حق الجهاز وله أن يخصم ما يستحـقه من غرامات وقيمة كل خسارة ملحقة به وفي حالة عدم كفايتها يلجأ الجهاز الي خصمها من مستحقاته لأي جهة ادارية أخري أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة الي اتخاذ اجراءات قانونية وذلك مع عدم الاخلال بحق الجهاز بالرجوع على الشركة بما لم يتمكن من استيفائه من حقوقه.

ثانيا: الصيانة الإصلاحية الشاملة قطع الغيار

أ- يتم عمل الصيانة الإصلاحية في حالة الاستدعاءات الطارئة دون حد أقصي وغير محددة العدد وحسب الأعطال التي تطرأ .

ب- يتم الإبلاغ عن الأعطال بأي وسيلة من وسائل الإخطار (تليفونيا- فاكس- بالبريد) ويتم الاستجابة في خلال مدة لاتزيد عن ١٢ ساعة عمل من تاريخ الإبلاغ ، ويتم الإصلاح خلال ٢٤ساعة من تاريخ الإبلاغ عدا الأعطال التي تستدعي تغيير قطع غيار فيتم إصلاحها خـلال (٤٨) ساعة مـن تاريخ الإبلاغ أما في حالة حدوث أعطال تستدعي تغيير مجموعات رئيسية فيتم إصلاحها في خلال (٩٦) ساعة من تاريخ الإبلاغ , وفي حالة التأخير في الإصلاح عن المدد المذكورة يتم خصم قيمة الصيانة عن كل يوم تأخير بالإضافة إلي توقيع شرط جزائي بنسبة ٤٪ من قيمة الصيانة السنوية عن كل يوم تأخير و بحد أقصي ١٠٠ % ، يحق بعدها النظر في فسخ عقد الصيانة دون أية حقوق مالية للشركة لدي الطـرف الأول مع تحميل الطرف الثاني مايترتب علي ذلك من آثار وفقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائـحته التنفيذية .

ج- تلتزم الشركة بأن تكون قطع الغيار المستبدلة جديدة وأصلية وأن تلتزم الشركة بضمانها لمدة عام من تاريخ التركيب وفى حالة ضمان الشركة المنتجة لقطع الغيار لمدة ضمان أكبر تلتزم الشركة القائمة بالصيانة بمدة الضمان الأكبر.

د- قيمة العقد تشمل قيمة الصيانة السنوية بنوعيها (الوقائية - الإصلاحية) شاملة الضريبة علي القيمة المضافة وكافة الضرائب و الرسوم علي أن يتم سداد القيمة في نهاية كل ثلاثة أشهر مقابل فاتورة من أصل و ثلاث صور تقدمها الشركة ليتم سدادها بعد التوقيع عليها من مدير إدارة الصيانة بالجهاز بما يفيد إتمام الصيانة و عدم وجود أعطال مع إرفاق كروت الصيانة عند تقديم الفاتورة معتمدة من مدير إدارة الصيانة بالإدارة العامة للصيانة بالجهاز.

ثالثاً: الشروط الخاصة:

١. تقوم الشركة بتقديم العرض الفني والأخر المالي علي أن تقوم بالمعاينة علي الطبيعة واعتماد نموذج المعاينة وختمه بخاتم الشركة والتوقيع عليه من إدارة الصيانة وسيتم استبعاد العطاء الغير مرفق به نموذج المعاينة المستوفي .

٢. يشمل العرض الفني النقاط الآتية:

أ) يشترط من الشركة مقدمة العطاء أن تكون من الشركات المتخصصة ولها خبرة في نفس مجال الأعمال وأن يكون حجم الأعمال مماثل من الناحية الفنية لما هو موجود بالجهاز ويتم تقديم صورة ضوئية من المستندات الدالة على ذلك ، مع أحقية الجهاز في القيام بزيارة احد المواقع التي تقوم الشركة مقدمة العطاء بصيانتها .

ب) يجب أن يرفق بالعطاء إقرار أن كافة قطع الغيار التي سيتم استبدالها أو تركيبها جديدة وأصلية ويتم إرفاق شهادة المنشأ من الموزع او الوكيل الخاص بها داخل جمهورية مصر العربية (عند تغير أي قطع غيار) (وتسليم الكهنة إلى مخازن الجهاز).

ج) وفى حالة حاجة الشركة مقدمة العطاء يتم توفير أحد السادة المهندسين من إدارة الصيانة للمرور مع الشركة مقدمة العطاء للمساعدة فى مراجعة الحالة الفنية للمصاعد .

٣. يجوز للجهاز فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد إذا أخل بأي شرط من شروطه ويكون الفسخ أو التنفيذ بقرار من السلطة المختصة بالجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء.

٤. مدة التعاقد : ثلاثة سنوات تبدأ اعتباراً من اليوم التالي لاستلام امر الإسناد وتجدد تلقائياً لمدة أو لمدد أخري مقدار كل منها سنة بنفس الشروط والأسعار ، وفى حالة حاجة أي من طرفي التعاقد إلى عدم تجديد العقد أو تعديل احد بنوده فعليه إخطار الطرف الأخر برغبته قبل انتهاء مدة سريان العقد بثلاثة أشهر على الأقل ولا يسري أي تعديل الا بموافقة الطرف الأخر كتابة .

٥. العملية قابلة للتجزئة من الشركات مقدمة للعطاءات على مستوى كل بند التالى :

- البند الأول : عدد (٥) مصاعد ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي.
- البند الثانى : عدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية .

٦. السعر شامل ضريبة القيمة المضافة وكافة الرسوم والضرائب .

الإشتراطات العامة

يحق لأصحاب الشركات المتقدمة حضور جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية – كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض يخوله كافة الصلاحيات المقررة قانوناً .

❖ **طابع الشهيد :**

يلزم الصاق طابع الشهيد علي غلاف كراسة الشروط والمواصفات تنفيذا لقرار السيد وزير المالية بهذا الشأن ولن يتم قبول العطاء في حالة عدم وضع الطابع المذكور .

❖ **التأمين المؤقت :**

يجب ان يكون العطاء الفني مصحوباً بالتأمين المؤقت الموضح بالكراسة ولا تقبل العطاءات الغير مصحوبة به وذلك بإحدى الصور الاتية :

١- الدفع والتحصيل عن طريق منظومة الدفع الالكتروني

٢- بموجب خطاب ضمان بنكي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي شرط أو قيد على أن يكون ساري لمدة ثلاثون يوماً بعد انتهاء المدة المحددة لسريان العطاء.

٣- خصما من مستحقاته الصالحة للصرف عن عمليات أخري في ذات الجهة الإدارية أو غيرها من الجهات الإدارية في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية (طبقاً لقرار وزير المالية رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩).

❖ **التأمين النهائى :**

علي صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي الي الجهة المتعاقدة (المستفيدة) خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطاءه – بما يساوي (٥٪) من قيمة أمر التوريد / الاسناد وذلك بإحدى الصور التالية :

١- الدفع والتحصيل عن طريق منظومة الدفع الالكتروني

٢- بموجب خطاب ضمان بنكي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي شرط أو قيد .

✓ خصما من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخري في ذات الجهة الإدارية أو غيرها من الجهات الإدارية وفي الوقت المحدد للسداد (وطبقاً لما يقضى به إقرار وزير المالية رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩).

✓ سيتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي لحين الانتهاء من كافة الالتزامات الخاصة بالتعاقد.

✓ في حالة عدم أداء صاحب العطاء الفائز للتأمين النهائى في المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة بموجب اخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون الحاجة لاتخاذ أي إجراء اخر إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ، ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق الجهة الإدارية ، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها اذا تبين أنه المتسبب فيها من أي مبالغ مستحقه أو تستحق لديها لصاحب هذا العطاء ، وفي حالة عدم كفايتها تلجأ الي خصمها من مستحقاته لدي أي جهة إدارية أخري ، أيا كان سبب الاستحقاق ، وذلك كله مع عدم الاخلال بحقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

مدة سريان العطاءات :

مدة سريان العطاءات ٩٠ يوم (تسعون يوما) من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، ويبقي العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفة الجهه الإدارية وحتي نهاية مدة سريان العطاء .

❖ اللغة المتبعة وضوابطها

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تقديم العطاءات والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد ، وفي حالة تقديم مستند او أوراق بأي لغة أخري يتعين ترجمته الي اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف او الالتباس في المضمون .

يعتبر مقدم العطاء موافقا علي كافة شروط ومواصفات وأحكام العملية من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض ويحق للجهة الإدارية استبعاد العرض المخالف لذلك .

❖ **كراسة الشروط والمواصفات للشركات المتقدمة :**

ترفق الشركة المتقدمة النسخة الاصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة ويعتبر ذلك قبولا من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزءا لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين الجهة المتعاقدة وبين الشركة التي سيسند اليها التوريد / تنفيذ الاعمال ولا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما تدونة الشركة المتقدمة من اشتراطات .

❖ **حظر تعديل العطاء :**

لا يعتد بأي عطاء يتم التعديل فيه بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسري هذا الحظر علي صاحب العطاء الفائز .

❖ **التنازل عن العقد :**

لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد او عن المبالغ المستحقة له كلها او بعضها ، ومع ذلك يجوز ان يتنازل عن تلك المبالغ لاحد البنوك او الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك او الشركة دون الاخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق .

❖ **سحب العطاء :**

اذا قام مقدم العطاء بسحب عطاءه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقا للجهة الإدارية دون حاجة الي انذار او الالتجاء الي القضاء او اتخاذ أية إجراءات او إقامة الدليل علي حصول ضرر .

❖ **مسئولية الشركة عن اعمالها :**

تكون الشركة مسئولة عن الاضرار التي قد تترتب علي وجود أي عيوب فنية للأصناف التي تم توريدها ، وتتحمل كامل المسئولية عما يحدث من اضرار بسبب هذه العيوب وسيتم تحميل الشركة بالمصاريف التي ستتحملها الجهة الإدارية اذا ظهرت أي عيوب فنية تحول دون استخدام الأصناف .

❖ **طريقة التقييم :**

- يتم الترسية علي العطاء المطابق للشروط والمواصفات الفنية والاقل سعرا .

❖ **التنفيذ ومقابل التأخير :**

علي الشركة التي ابرم معها العملية ان تقوم بتوريد الأصناف / تنفيذ الاعمال موضوع التعاقد في المواعيد المتفق عليها في العقد وامر التوريد الصادر لها واذا تقاعست أو تأخرت في التوريد موضوع التعاقد أو نفذتها علي نحو غير متفق عليه أو اذا امتنعت عن تنفيذ أي التزام ناشئ عن التعاقد يكون لجهة التعاقد الحق في مصادرة

التأمين النهائي فضلا عن حق الجهة في الرجوع علي الشركة بمقابل التأخير طبقا لما ورد بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية .

❖ **مخالفة شروط التعاقد :**

يجوز للجهة الإدارية فسخ العقد او تنفيذه علي حساب الشركة المتعاقدة اذا اخلت بأي شرط جوهري من شروطه ويكون الفسخ او التنفيذ علي حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد الالكتروني او الفاكس بحسب الأحوال علي عنوانها المبين بالعقد .

❖ **الشكاوى :**

يحق لمقدمي العطاءات /العروض التقدم للجهة الإدارية كتابة بأي شكوي يراها بشأن أي اجراء من اجراءات التعاقد وذلك وفقا لما تنص عليه المادة (٥) من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة (٦) من لائحته التنفيذية.

❖ **فسخ التعاقد :**

للجهة الإدارية الحق في فسخ العقد ومصادرة التأمين النهائي بالإضافة إلى المطالبة بتعويض دون الحاجة إلى إنذار أو اتخاذ أى إجراء قانوني إذا ما أستخدم المقاول الغش أو التلاعب مع الجهة الإدارية – مع اتخاذ كافة الإجراءات الواردة بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

❖ مكونات العطاء

يقدم العطاء في مظروفين مغلقين احدهما للعرض الفني والأخر للعرض المالي موضحا عليه اسم الشركة وبيانات العملية علي ان يحتوي كل مظروف علي البيانات الاتية :

١-العطـاء الفنـــى :

براعي الا يحتوي المظروف الفني علي أية أسعار مالية وسيتم استبعاد أي عطاء يتضمن في مظروفه الفني ذلك

.. يجب ان يحتوى المظروف الفني على المستندات الاتية :

١-ما يفيد بالتسجيل علي بوابة التعاقدات العامة .

٢-يجب ان يشمل علي جميع المواصفات الفنية للأصناف الموردة طبقا للشروط الواردة بكراسة الشروط.

٣-ما يفيد سداد التأمين المؤقت باسم الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء .

٤-شهادة من البنك معتمدة ومختومة برقم حساب الشركة طرفه وأسم الفرع الذي سيتم عليه صرف مستحقات الشركة .

٥-بيان بالشكل القانوني للشركة مقدمة العطاء والمستندات الدالة علي قيامها قانونا .

٦-شهادة التسجيل لدي مصلحة الضرائب المصرية (القيمة المضافة) وفى حالة عدم وصول الشركة لحد التسجيل يقدم إقرار معتمد ومختوم من جانبها لعدم خضوعها لضريبة القيمة المضافة.

٧-صورة واضحة من البطاقة الضريبية سارية وأخر إقرار ضريبي.

٨-شهادة بخضوع الشركة لنظام الدفعات المقدمة لدي مصلحة الضرائب المصرية (ان وجدت).

٩-صورة واضحة من السجل التجاري أو (السجل الصناعي) ساري .

١٠- المستندات الدالة علي سابقة الاعمال في نفس مجال العملية المطروحة ولا تشترط في الشركات الصغيرة او المتناهية الصغر .

١١- يلزم ان يكون مقدمي العطاءات أيا كان نوعها مسجلا في منظومة الفاتورة الالكترونية المنشأة بمصلحة الضرائب المصرية وارفاق ما يفيد ذلك .

١٢- صورة من عقد تأسيس الشركة ومن نظامها الأساسي .

١٣- قائمة المركز المالي الحالي معتمدة من المحاسب القانوني لها .

٢-العطـــاء المـــالي :

يجب ان يحتوى المظروف المالى على المستندات الاتية :

١-السعر الاساسي بالجنيه المصري وبطريقة تبين السعر التفصيلي والإجمالي ويكون شامل كافة الضرائب والتكاليف والمصروفات والرسوم والدمغات .

٢-في حالة عدم إيضاح شمول الأسعار بضريبة القيمة المضافة تعتبر الأسعار شاملة لها .

٣-علي المورد ان يوضح اية عناصر يكون لها تأثير في القيمة المالية للعرض .

واذا رأت اللجنة المشكلة أن تقوم لجنة فنية بزيارة أي من مواقع الشركات المتنافسة بقصد المعاينة فعلي الشركة ان تؤمن لها إذنا لذلك الغرض .

إقـــرار وإلـــــزام

السادة / الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء

تحية طيبة وبعد ،،،

بالإشارة إلـــى المناقصة العامة رقم (٢٥) للعام المالـــــي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

والخاصة بعملية..... .

تتعهد شركة / .....

- بتقديم الشهادات الدالة على سداد التأمينات الاجتماعية والعمالة الغير منظمة في حالة التعاقد مع الشركة وقيامها بتنفيذ الأعمال محل التعاقد.

وتتعهد الشركة بالالتزام بكل ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات الفنية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

الشركـــة /

التوقيـــع /

البرنامج الزمني

العام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

البيـــــــــــــان	البرنامج الزمني للمناقصة العامة رقم (٢٥) بشأن إبرام عقد الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول) شامل قطع الغيار وعدد (١) مصعد ماركة بوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار.
تاريخ الإعـــــــلان	الأحد ٢٠٢٦/٣/١٥ (بجريدة الجمهورية)
مدة تقديم العطاءات (٢ اسابيع)	من الأحد ٢٠٢٦/٣/١٥ حتى الخميس ٢٠٢٦/٤/٢
تاريخ لجنة الفض الفني	الخميس ٢٠٢٦/٤/٢
تفريغ العروض الفنية في كشوف (١ يوم)	الأحد ٢٠٢٦/٤/٥
مراجعة العروض الفنية بعد التفريغ (١ يوم)	الأثنين ٢٠٢٦/٤/٦
محضر الإحالة للفنيين	الثلاثاء ٢٠٢٦/٤/٧
مدة إعداد التقرير الفني (١٠ أيام)	من الثلاثاء ٢٠٢٦/٤/٧ حتى الأحد ٢٠٢٦/٤/١٩
تاريخ لجنة البت الفني	الأحد ٢٠٢٦/٤/١٩
مدة الإعلان عن نتيجة البت الفني (أسبوع)	من الأحد ٢٠٢٦/٤/١٩ حتى الأحد ٢٠٢٦/٤/٢٦
إخطار الموردين بموعد لجنة الفض المالي	الأحد ٢٠٢٦/٤/٢٦
تاريخ لجنة الفض المالي	الثلاثاء ٢٠٢٦/٤/٢٨
تفريغ العروض المالية بكشوف (١ يوم)	الأربعاء ٢٠٢٦/٤/٢٩
مراجعة تفريغ العروض المالية بعد التفريغ (١ يوم)	الخميس ٢٠٢٦/٤/٣٠
إعداد المحاضر والتقارير المالية (أسبوع)	من الأحد ٢٠٢٦/٥/٣ حتى الأحد ٢٠٢٦/٥/١٠
لجنة البت المالي	الأحد ٢٠٢٦/٥/١٧
الإعلان عن نتيجة البت المالي (أسبوع)	من الأحد ٢٠٢٦/٥/١٧ حتى الأحد ٢٠٢٦/٥/٢٤
اخطار الترسية	الأحد ٢٠٢٦/٥/٢٤
تسليم أمر الاسناد	الثلاثاء ٢٠٢٦/٦/٩

التأمين المؤقت : للجزء الأول (٤٠٠٠٠ جنيه)

للجزء الثانى (١٥٠٠٠ جنيه)

ثمن كراسة الشروط والمواصفات: ٣٥٧.٨٦ جنيه

المسئول عن النشر:

نموذج معاينة

بشأن إبرام عقد الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول) شامل قطع الغيار وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار.

أنه في يوم الموافق / / ٢٠٢٦ م الساعة ( )

بناءا علي الموضوع عالية حضر :

السيد / .....

مندوب شركة :

.....

.....

.....

وانه تحري بنفسه علي الطبيعة مع مندوب الجهاز وهو :

السيد / .....

(إدارة الصيانة)

ملاحظات مقدم العطاء نتيجة المعاينة:

مندوب الشركة ..... مندوب الجهاز .....

يعتمد،،،

مدير إدارة الصيانة

.....

مشروع عقـــد

إبرام عقد الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول) شامل قطع الغيار وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار .

أنه في يوم ..... الموافق ..... تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً : الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء ومقره طريق صلاح سالم – مدينة نصر القاهرة بصفته المتعاقد وهو الجهة المعنية المستفيدة من إبرام عقد الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول) شامل قطع الغيار وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار ويمثله في التوقيع على هذا العقد السيد اللواء المهندس/ اكرم أحمد الجوهرى بصفته / رئيس الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء.

(**طرف أول**)

ثانياً : شركة ..... ومقرها ..... وشكلها قانونا والمصنفة..... سجل تجاري رقم ..... بطاقة ضريبية رقم ..... تليفون رقم ..... فاكس .....بريد الكتروني .....ويمثلها السيد / السيدة .....بطاقة رقم قومي ..... بصفته / بصفتها .....بموجب ..... المتعاقد معها .

(**طرف ثان**)

تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تلقى خدمة على الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول) شامل قطع الغيار وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار وبناء عن المناقصة العامة رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥/٢٠٢٦ التي طرحها الطرف الأول ثابتة القيمة لمدة ثلاث سنوات ، وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافة بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سريان العمل ، وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجدوى الاقتصادية ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعطاء المقدم منه، والذى قبله الطرف الأول.

وفي ضوء اعتماد السلطة المختصة لإجراءات طرح المناقصة العامة رقم (٢٥) بتاريخ / /٢٠٢٦ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية

الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و الإعلان وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ / / بشأن المناقصة العامة رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥/٢٠٢٦ للتعاقد على الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول) شامل قطع الغيار وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار وثابتة القيمة لمدة ثلاث سنوات.

- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به لجنة البت في المناقصة بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول العطاء المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط وقدره .....) سنوياً باجمالى ..... جنيه (فقط وقدره .....) للثلاث سنوات للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ .....
- وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات والعطاء المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر لجنة البت في المناقصة العامة رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥/٢٠٢٦ ، وأمر الاسناد المؤرخ ..../..../.... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه:

ملحق (١): الاشتراطات العامة.

البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول) شامل قطع الغيار وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار وثابتة القيمة لمدة ثلاث سنوات وجميع العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد لمدة ثلاث سنوات ثابتة القيمة مقابل ..... جنيه (فقط وقدره .....) سنوياً ، وبقيمة إجمالية قدرها.....جنيه (فقط وقدره.....) للثلاث سنوات شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة.

البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات، تكون المدة الأصلية لتقديم الخدمة محل هذا العقد (ثلاث سنوات ثابتة القيمة)، تبدأ اعتباراً من اليوم التالي لاستلام أمر الأسناد اعتباراً من ...../..../..... .

البند السادس

قام الطرف الثاني بسداد قيمة التامين المستحق عن هذا العقد بواقع ٥٪ من القيمة الإجمالية للعقد والبالغ جنيه بموجب ولا يرد للطرف الثاني الا بعد انتهاء كافة التزاماته.

البند السابع

يلتزم الطرف الثاني الخدمة محل هذا العقد بالمبنى الرئيسي للجهاز وعنوانه ٣ طريق صلاح سالم مدينة نصر – أمام عمارات العبور ومبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية طريق امتداد رمسيس على أن يتم ذلك من اليوم التالي لإخطاره بأمر الاسناد ، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير المواد والمعدات والعمال وجميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة ، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع عشر هذا العقد.

البند الثامن

كيفية الصيانة :

يلتزم الطرف الثاني بأعمال الصيانة الدورية والإصلاحية الشاملة قطع الغيار لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية شامل قطع على النحو التالي:

أولاً : (الصيانة الدورية)

أ) تتم أعمال الصيانة الدورية بمعدل مرة واحدة كل شهر خلال ساعات العمل الرسمية من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الثالثة عصراً وذلك من يوم الأحد إلي يوم الخميس من كل أسبوع عدا الأجازات والعطلات الرسمية ، يقوم الطرف الثانى خلالها بعمل كل ما يلزم لضمان تشغيل المصاعد بكفاءة (مراجعة لوحات التحكم – كفاءة الماكينات – أحبال الجر– الأبواب – أزرار الإستدعاء– الفرملة – UPS– البطاريات – هيكل الكابينة – أعمال الصيانة العامة و النظافة) وتسجيل حالة الأجهزة على كارت صيانة خاص بكل مصعد .

ب) في حالة عدم تنفيذ الصيانة الدورية فانه يتم توقيع شرط جزائي بنسبة ٤٪ من قيمة عقد الصيانة السنوي عن الصيانة للمدة التي لم تتم بالاضافة الي خصم قيمة الصيانة التي لم يتم أداؤها بخلاف مقابل التأخير المنصوص عليه بقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة .

ج) في حالة تكرار عدم القيام بالصيانة الدورية في مواعيدها المحددة لمدة شهران متتاليان من اخر زيارة يحق للطرف الأول فسـخ عقد الصيانة مع الطرف الثاني دون أي حقـوق مالية للطرف الثاني لدي الطرف الأول دون الالتجاء للقضاء واسناد الصيانة لأي جهة أخري مع تحميل الطرف الثاني كل ما يترتب علي ذلك من اثار وفقا لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ولائحته التنفيذية ويصبح التأمين النهائي في هذه الحالة من حق الطرف الأول وله أن يخصم ما يستحـقه من غرامات وقيمة كل خسارة ملحقة به وفي حالة عدم كفايتها يلجأ الطرف الأول الي خصمها من مستحقاته لأي جهة ادارية أخري أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة الي اتخاذ اجراءات قانونية وذلك مع عدم الاخلال بحق الطرف الأول بالرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوقه.

ثانيا: الصيانة الإصلاحية الشاملة قطع الغيار

أ- يتم عمل الصيانة الإصلاحية في حالة الاستدعاءات الطارئة دون حد أقصي وغير محددة العدد وحسب الأعطال التي تطرأ .

ب- يتم الإبلاغ عن الأعطال بأي وسيلة من وسائل الإخطار (تليفونيا- فاكس- بالبريد) ويتم الاستجابة في خلال مدة لاتزيد عن ١٢ ساعة عمل من تاريخ الإبلاغ ، ويتم الإصلاح خلال ٢٤ساعة من تاريخ الإبلاغ عدا الأعطال التي تستدعي تغيير قطع غيار فيتم إصلاحها خلال (٤٨) ساعة من تاريخ الإبلاغ أما في حالة حدوث أعطال تستدعي تغيير مجموعات رئيسية فيتم إصلاحها في خلال (٩٦) ساعة من تاريخ الإبلاغ , وفي حالة التأخير في الإصلاح عن المدد المذكورة يتم خصم قيمة الصيانة عن كل يوم تأخير بالإضافة إلي توقيع شرط جزائي بنسبة ٤٪ من قيمة الصيانة السنوية عن كل يوم تأخير و بحد أقصي ١٠٠ % ، يحق بعدها النظر في فسخ عقد الصيانة دون أية حقوق مالية للطرف الثاني لدي الطرف الأول مع تحميل الطرف الثاني مايترتب علي ذلك من آثار وفقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

ج- يلتزم الطرف الثاني بأن تكون قطع الغيار المستبدلة جديدة وأصلية وأن يلتزم الطرف الثاني بضمانها لمدة عام من تاريخ التركيب وفى حالة ضمان الطرف الثاني المنتجة لقطع الغيار لمدة ضمان أكبر يلتزم الطرف الثاني القائمة بالصيانة بمدة الضمان الأكبر.

البند التاسع

قيمة عقد الصيانة : - تشمل الصيانة السنوية بنوعيها (الوقائية - الإصلاحية) وتبلغ جنيه (فقط وقدره لأغير) سنويا شاملة ضريبة القيمة المضافة وكافه الرسوم والضرائب ، وثابتة القيمة لمدة ثلاث سنوات بقيمة اجمالية قدرها جنيه (فقط وقدره لأغير) ، ويتم سداد القيمة علي دفعات ربع سنوية تدفع كل منها في نهاية كل ثلاثة أشهر بتحويل بنكي علي حساب الطرف الثاني مقابل فاتورة الكترونية ومرفقا بها كروت الصيانة يقدمها الطرف الثاني بعد اعتمادها من مدير إدارة الصيانة بالطرف الأول بما يفيد إتمام الصيانة وعدم وجود أعطال.

مدة عقد الصيانة :

مدة التعاقد ثلاث سنوات تبدأ اعتبارا من / / وينتهي في / / ، وتجدد تلقائيا لمدة أو مدد أخرى مقدار كل منها سنة بذات الشروط والاسعار. وفي حالة رغبة أحد الطرفين في عدم التجديد أو تعديل أحد بنود العقد فعلية إخطار الطرف الأخر برغبته في ذلك قبل انتهاء العقد بثلاثة اشهر علي الأقل ، ولا يسري أي تعديل إلا بموافقة كتابية من الطرف الأخر. وتكون قيمة العقد ثابتة طوال مدة العقد .

البند العاشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى أداء الخدمة محل هذا العقد في أي وقت دون حاجه إلى إخطار أو أذن مسبق وفى حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أى من الجزاءات المنصوص عليها في البند السابع عشر من هذا العقد.

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الأول بأن يُسدد إلكترونياً للطرف الثاني كل ثلاثة أشهر قيمة ما يستحقه عن الخدمات المؤداه فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك..... فرع..... .

وفى حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدى للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند الثاني عشر

للطرف الأول زيادة أو نقص حجم التعاقد بما لا يجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

البند الثالث عشر

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الاول.

ويظل الطرف الثاني وحدة مسئولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الرابع عشر

كلف الطرف الأول السيد..... بصفته الوظيفية ..... بموجب القرار رقم ..... الصادر في ..... مسئولاً عن إدارة هذا العقد.

البند الخامس عشر

يُسأل الطرف الثاني عن أية مخالفات لأحكام القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد أو عن سلامة محل هذا العقد ولايجوز له أو للغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك.

ويلتزم الطرف الثاني على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تأدية الخدمة بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تأدية الخدمات محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً، ومتفهم لظروف العمل ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تقديم الخدمة فيه وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

البند السابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة لإتمام التنفيذ بما لا يجاوز ..... من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفى حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة طبقاً لما ينص عليه القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ كالاتى :

أ- اذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٣٪) من المدة الكلية للتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (١٪) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر يحسب الأحوال.

ب- اذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٦٪) من المدة الكلية للتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٢٪) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر يحسب الأحوال .

ج- اذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية للتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٣٪) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر يحسب الأحوال .

د- اذا جاوزت مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية للتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٥٪) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر يحسب الأحوال .

ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند الثامن عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً.

البند التاسع عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه علي هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده فى إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو فى جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند العشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاؤه أو انهاؤه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالا جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الحادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند الثاني والعشرون

أتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفى حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.

٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنى ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.

٣- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفى جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفى الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفى حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيًا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائيًا بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

البند الرابع والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائيًا في الحالات الآتية:

١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الطرف الاول أو في حصوله على العقد.

٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.

٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

البند الخامس والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند السادس والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها فى المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

البند السابع والعشرون

يُعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلي مدار فترة تنفيذه لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوي أداءه ومدي التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

البند الثامن والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحه ومنتجه لكل آثارها القانونية، وفى حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه اخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحه ومنتجه لكافة آثارها القانونية.

البند التاسع والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الأول		الطرف الثاني	
الاســـم:	.....	الاســـم:	.....
الصـــفة:	.....	الصـــفة:	.....
التوقيـــع:	.....	التوقيـــع:	.....
التـــاريخ:	.....	التـــاريخ:	.....

(العطاء المالى)

للمناقصة العامة رقم (٢٥)
للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

بشأن

إبرام عقد الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد

ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول)شامل

قطع الغيار

وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية

بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار

العطاء المالى

بشـــأن

إبرام عقد الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول) شامل قطع الغيار وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار

البيان	الوحدة	الكمية	قيمة الصيانة السنوية	إجمالي قيمة الصيانة لـ ٣ سنوات
الصيانة :				
الصيانة الوقائية والإصلاحية لعدد (٥) مصاعد ركاب ماركة كونى بمبنى الجهاز الرئيسي (الجزء الأول) شامل قطع الغيار	بالعدد	٥		
وعدد (١) مصعد ماركة يوفتاس بمبنى تنمية الموارد البشرية بالعباسية (الجزء الثانى) شامل قطع الغيار	بالعدد	١		
لمدة ثلاثة سنوات ثابتة القيمة وذلك طبقاً للشروط والمواصفات المرفقة.				

الرقم التأميني للجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء رقم (٧٣٨١٨)

العنوان / عين شمس ـ أحمد عصمت

رقم التسجيل الضريبي للجهاز : ٤٣٢-٦٨٤-١٠٠

الكود المؤسسي للجهاز : ١١٠٠٠٣٠١

عنوان المبنى الرئيسى : ٣ طريق صلاح سالم مدينة نصر ـ أمام عمارات العبور

كـــراســة
الإشـتـــراطات العامـــة

أولاً: تسري على هذه العملية احكام القانون (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ في شأن التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية والقانون (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتج الصناعي المصري في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية.

ثانيا: تلتزم الشركات المتقدمة لهذه العملية بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg

ثالثا: تكون الأولوية في التعاقدات الخاصة بتوريد أصناف من المنتج المحلي او التي لا يقل نسبة المكون الصناعي المصري المطابق للمواصفات القياسية المعتمدة عن ٤٠٪، ويستثني من ذلك الحالات الواردة بالمادة (٤) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥.

رابعا: تقدم العطاءات في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفنى والأخر للعرض المالي وتقدم العطاءات موقعة من أصحابها على نموذج العطاء المختوم بخاتم الجهاز، ويجب أن يثبت على كل من مظروفي العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج، ويوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه أسم وعنوان الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء صلاح سالم مدينة نصر.

ويقدم المظروف الفني والمظروف المالي بموعد أقصاه جلسة فض المظاريف الفنية والمحدد لها يوم الموافق / / ويكون تقديم العطاءات إما بأرسالها بالبريد الموصي عليه خالصة الأجرة أو وضعها داخل الصندوق المختص لوضع العطاءات بالجهاز أو تسليمها لقلم المحفوظات به بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسليم وساعته.

أ – يحتوي المظروف الفني على: -

١. التأمين المؤقت وقدره ..... جنية
٢. البيانات والمستندات التى يجب توافرها للتحقق من مطابقة العرض الفنى للشروط والمواصفات المطروحة وتوافر الكفاية الفنية والمقدرة المالية لدى مقدمى العروض بما يتناسب مع طبيعة موضوع التعاقد وعلى الأخص:

أ- جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم، ويوضح بالعرض الفني النوع والماركة وجهة الصنع لكل صنف من الأصناف المطلوب توريدها على النموذج المعد لذلك.

ب- طريقة التنفيذ.

ت- البرنامج الزمني للتنفيذ ومدته.

ث- الكتالوجات ودليل الاستعمال والتشغيل والبيانات الخاصة بمصادر ونوع المواد والمهمات والمعدات والأجهزة المقدم عنها العرض.

ج- بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والمعدات والأجهزة التي تم استخدامها في التنفيذ.

ح- قائمة بقطع الغيار ومستلزمات التشغيل مع بيان معدلات استهلاكها.

خ- بيانات كاملة عن الشركات التي قد يسند إليها جزء من التنفيذ.

د- المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد، واستمارة ١٤ س الدالة على الوكالة (في حالة الوكيل)

٣. سابقة الاعمال.

٤. بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد (القيد في السجل التجاري او الصناعي أو سجل المستوردين .....) وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجبا قانونيا حسب الأحوال مختومة ومعتمدة.

٥. بطاقة عضوية الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء.

٦. شهادة التسجيل بضريبة القيمة المضافة لدى مصلحة الضرائب.

٧. البطاقة الضريبية الالية مختومة ومعتمدة.

٨. بيان الشكل القانوني للجهة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانونا، وكافة البيانات اللازمة لتوضيح مركزه المالي والفني.

٩. في حالة تقدم مقدم العطاء بمنتج محلي يلزم تقديم تعهد بالا تقل نسبة المكون الصناعي المصري في العرض المقدم منه عن ٤٠٪.

١٠. في الحالات التي تتطلب وجود مركز خدمة وصيانة معتمد يلزم تقديم شهادة بتجديد صلاحية المركز على ان تكون سارية في تاريخ فض المظاريف الفنية.

١١. اسم البنك المتعامل معه والفرع و رقم الحساب موضحا به اسم مقدم العطاء.

ب- يحتوي المظروف المالي على: -

١- قوائم الأسعار وطريقة السداد وقيمة الصيانة وقطع الغيار ومستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر التى تؤثر فى القيمة المالية للعرض وفقاً لما تقضى به شروط الطرح.

٢ -الشهادات الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري والصادرة من اتحاد الصناعات المصرية بعد اعتمادها من الهيئة العامة للتنمية الصناعية.

وعلى مقدم العطاء مراعاة ما يلي: -

أولا:

١. في إعداده لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التي يتم وضعها داخل المظروف المالي تكون الأسعار بالجنية المصري وتكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقماً وحروفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة فى كل صنف بحسب ماهو مدون بجدول الفئات عدداً أو وزناً أو مقاساً أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل في الوحدة.

٢. يجب أن تكون قائمة الأسعار موقعة ومختومة من مقدم العطاء.

٣. لا يجوز الكشط أو المحو فى جدول الفئات وكل تصحيح فى الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحروفاً وتوقيعه.

٤. لا يجوز لمقدم العطاء شطب أى بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه وإذا رغب في إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحى الفنية فيثبتها فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني ولا يلتفت الى أي إدعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ فى عطائه أذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

٥. الفئات التي حددها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطى جميع المصروفات والالتزامات أياً كان نوعها التي يتكبدها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام توريد الأصناف وتنفيذ جميع الأعمال وتسليمها للجهاز وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن

تقلبات السوق والعملة والتعريفة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى ، وفي عدم إيضاح شمول الأسعار لضريبة القيمة المضافة تعتبر الأسعار المقدمة شاملة لها ، و اذا كان مقدم العطاء غير مكلف بتحصيل الضريبة فيشترط تقديم ما يفيد ذلك بإقرار منه .

ثانياً: في جميع الحالات التي يشتمل فيها موضوع التعاقد على توريد أو توريد وتركيب أصناف أو مهمات مستوردة من الخارج - فيجب أن يقدم مع الفاتورة أو المستخلص المستندات الدالة على تمام سداد كافة الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة عليها وفقاً للقوانين والقرارات المنظمة لذلك.

ثالثاً: على مقدمي العطاءات ضرورة تضمين المظروف الفنى جميع البيانات الفنية وغيرها من البيانات والمعلومات والمستندات المطلوبة بما في ذلك المستندات الدالة على سابقة الخبرة والقيد فى المكاتب أو السجلات أو النقابات أو الأتحادات التى يكون القيد فيها واجباً قانوناً.

رابعاً: في حالة طلب تقديم عينات مع العطاءات فيجب أن تكون من حجم أو مقاس أو وزن يسمح بالفحص وأن تنطبق عليها المواصفات، ويكون لمقدمي العينات الحق في استردادها في خلال أسبوعين من تاريخ أخطارهم برفضها بكتاب موصى عليه وإلا أصبحت ملكاً للجهاز دون مقابل.

خامساً: يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد أستلامه بمعرفة الجهاز وحتى نهاية مدة سريان العطاء المحددة باستمارة العطاء المرافقة للشروط.

سادساً: أذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المعين لفتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للجهاز دون حاجة الى إنذار أو الألتجاء الى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو أقامه الدليل على حصول ضرر.

سابعاً: كل عطاء مقدم من شركة يجب أن ترافقه صورة رسمية من عقد تأسيسها ومن نظامها الأساسى وعند تقديم عطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن ترافقه صورة رسمية من عقد المشاركة وفى كلتا الحالتين يجب أن ترافق الصورة المقدمة بيان بأسماء الأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة أو المنشأة ومدى هذا الحق وحدوده وأسماء المسئولين مباشرة عن تنفيذ شروط العقود وأمضاء الإيصالات وأعطاء المخالصات باسم الشركة أو المنشأة ونماذج من إمضاءاتهم.

ثامناً: وإذا كان العطاء مقدماً من شخص طبيعى أو معنوى فيجب أن ترافق العطاء صورة معتمدة من بطاقته الضريبية ومن شهادة تسجيله لدى مصلحة الضرائب العامة المصرية.

تاسعاً: لا يعتد بأى عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المحدد (موعد غايته الساعة الثانية عشرة من ظهر اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية) ولا يسرى ذلك على أي تعديل لصالح الجهاز يقدم من صاحب أقل العطاءات المطابقة للشروط والمواصفات طالما أنه لا يؤثر في أولوية العطاء ولا تقبل العطاء الغير مصحوبة بالتأمين المؤقت.

عاشراً: يكون للجهاز الحق فى مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية إذا أقتضى الأمر ذلك.

ويعول على السعر المبين بالحروف ولايعتد بالعطاء المبنى على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم في المناقصة.

حادي عشر: تكون العطاءات المقترنة بتسهيلات ألتمانية محل أعتبار عند البت في أولوية العطاءات.

ثاني عشر: يكون توريد الأصناف فى المواعيد والأماكن المبينة بالعرض، وإذا كان التسليم بمخازن الجهاز فيجب أن يشمل السعر تكلفة الأصناف ورسوم الجمارك وجميع أنواع الرسوم الأخرى وضريبة القيمة المضافة وغيرها من الضرائب السارية وقت تقديم العطاء ومصروفات النقل الداخلي بحيث تسلم الأصناف للجهاز خالصة من جميع الضرائب والرسوم والمصروفات.

ثالث عشر: يكون الترخيص بصرف مبالغ مقدماً من قيمة التعاقد (اذا تضمنت كراسة الشروط تحديد نسبتها وطلب تحديد أوجه انفاقها وفي حالة طلب المتقدم) وبشرط أن يكون الدفع المقدم مقابل خطاب ضمان مصرفى معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ.

رابع عشر: يراعى عند المفاضلة والمقارنة بين العطاءات أضافة فائدة تعادل سعر الفائدة المعلن من البنك المركزي وقت البت فى المناقصة الى قيمة العطاءات المقترنة بالدفع المقدم وذلك عن المبالغ المطلوب دفعها مقدماً وتحسب الفائدة عن المدة من تاريخ أداء هذه المبالغ حتى تاريخ استحقاقها الفعلي.

خامس عشر: في الحالات التي تكون فيها بداية تنفيذ العقد معلقة على تحقق أكثر من واقعة من بينها صرف الدفعة المقدمة فلن يتم صرفها الا بعد تحقق جميع الوقائع الأخرى.

سادس عشر: يعتبر مقدم العطاء موافقا موافقة ضمنية على كل ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات في حالة عدم ابداءه اية ملاحظات أو تحفظات على ما ورد بها.

سابع عشر: يحق لمقدمي العطاءات / العروض التقدم للجهاز كتابة بأي شكوى يرونها بشأن أي اجراء من إجراءات التعاقد وذلك وفقا لما تنص عليه المادة (٥) من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة (٦) من لائحته التنفيذية.

ثامن عشر: مكان انعقاد الجلسات بالمقر الرئيسي للجهاز والكائن: ٣ شارع صلاح سالم . مدينة نصر . الدور العاشر.

التأمينات

تعفي المنشأت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين المؤقت ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعي المصري وترد القيمة المشار اليها وذلك عند تقديم الشهادة

الدالة علي ذلك و الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية بعد اعتمادها من الهيئة العامة للتنمية الصناعية تؤدى التأمينات عن طريق منظومة الدفع الإلكتروني أو بخطاب ضمان بنكي غير مشروط او طبقاً لما تنص عليه المادة (٣١) من اللائحة التنفيذية لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨في شأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

وإذا كان التأمين خطاب ضمان وجب أن يصدر من أحد المصارف المحلية المعتمدة وألا يقترن بأى قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهاز مبلغا يوازى التأمين المطلوب وأنه مستعد لأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفات إلى أية معارضة من مقدم العطاء.

وإذا كانت خطابات الضمان محددة المدة فيجب ألا تقل مدة سريانها عن ثلاثين يوما على الأقل بعد انتهاء المدة المحددة لسريان العطاءات. وبالنسبة للتأمين النهائي يكون سريان خطاب الضمان لمدة تبدأ من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر، إلا إذا اتفق على غير ذلك.

ويجوز لمقدم العطاء طلب خصم قيمة التأمين من مبالغ مستحقة له لدى الجهاز بشرط أن تكون صالحة للصرف وقت تقديم العطاء أو وقت تقديم الطلب بالنسبة للتأمين النهائي.

يكون سداد التأمين النهائى خلال المدة المحددة لذلك بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ويجوز بناء على طلب صاحب العطاء المقبول أن تخصم قيمة التأمين النهائى من المبالغ المسددة على ذمة التأمين المؤقت المقدم عن ذات العملية، وإذا جاوزت تلك المبالغ قيمة التأمين النهائى المستحق فيتم رد الزيادة بغير طلب خلال فترة لا تجاوز سبعة أيام عمل من تاريخ إتمام التسوية اللازمة. ولا يحصل التأمين النهائي إذا قام صاحب العطاء المقبول بتوريد جميع الأصناف التى رسا عليه توريدها وقبلتها الجهة الإدارية المتعاقدة نهائيا خلال المدة المحددة لإيداع التأمين النهائي.

أما إذا كان التوريد المقبول عن جزء من الأصناف المشار إليها وكان ثمنه يكفي لتغطية قيمة التأمين النهائى فيخصم من ثمن الجزء المورد ما يعادل قيمة هذا التأمين من مجموع قيمة العطاء ويحتفظ به لدى الجهة المتعاقدة بمثابة تأمين نهائي حتى تمام تنفيذ العقد.

يجوز بموافقة السلطة المختصة وبناء على طلب صاحب الشأن استبدال التأمين المؤقت أو النهائي المسدد منه بأحد صور السداد الأخرى المنصوص عليها بالقانون ويراعى ألا تنقطع مدة سريان التأمين وعدم الإخلال بمسؤليته طبقا للغرض المقدم عنه التأمين.

شروط تنفيذ العقود

تبدأ المدة المحددة للتنفيذ من اليوم التالى لإخطار المورد بأمر الاسناد – إلا إذا اتفق على خلاف ذلك ويكون إخطار الموردين في الخارج بموجب برقيات تؤيد بكتاب لاحق على أن يتضمن أمر الاسناد الأصناف والكميات والفئات ومكان التسليم ومواعيد بدء التوريد وانتهائه.

تبدأ المدة المحددة لتنفيذ عقود الأعمال من التاريخ الذي يسلم فيه الموقع للمقاول خاليا من الموانع وإذا لم يحضر المقاول أو مندوبه لتسلم الموقع في التاريخ الذي تحدده له في أمر الإسناد فيحرر محضر بذلك ويعتبر هذا التاريخ موعدا لبدء تنفيذ العمل.

يجوز للجهاز فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد ومصادرة التأمين إذا أخل بأي شرط من شروطه أو اذا ما استخدم الغش أو التلاعب مع الجهاز مع اتخاذ كافة الإجراءات الواردة بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ويكون الفسخ أو التنفيذ على حساب المتعاقد بقرار من السلطة المختصة يخطر به بكتاب موصى عليه بعلم الوصول على عنوانه المبين في العقد،

يحق للجهاز تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص في حدود (٢٥٪) لعقود المقاولات و(١٥ %) لباقي العقود بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق فى المطالبة بأي تعويض عن ذلك.

شروط تنفيذ عقود مقاولات الأعمال

يلتـــزم المقـــاول باتبـــاع جميـــع القـــوانين واللـــوائح الحكوميـــة والمحليـــة ذات الصـــلة بتنفيـــذ موضـــوع التعاقـد كمـا يكـون مسـئولا عـن حفـظ النظـام بموقـع العمـل وتنفيـذ أوامـر الجهـة الإداريـة بإبعـاد كـل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط.

يلتـــزم المقـــاول أيضـــاً باتخـــاذ كـــل مـــا يكفـــل منـــع الإصـــابات أو حـــوادث الوفـــاة للعمـــال أو أى شـــخص آخـــر أو الإضـــرار بممتلكـــات الحكومـــة أو الأفـــراد وتعتبـــر مســـئوليته فـــى هـــذه الحـــالات مباشرة دون تدخل للجهاز.

وفى حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للجهاز الحق في تنفيذها على نفقته.

يلتـــزم المقـــاول بـــأن يتحـــرى بنفســـه طبيعـــة الأعمـــال وعمـــل كـــل مـــا يلـــزم لـــذلك مـــن اختبـــارات وغيرهـــا للتأكـــد مـــن صـــلاحية المواصـــفات والرســـومات والتصـــميمات المعتمـــدة وعليـــه إخطـــار الجهـــاز فـــى الوقـــت المناســـب بملاحظتـــه عليهـــا ويكـــون مســـئولا تبعـــاً لـــذلك عـــن صـــحة وســـلامة جميـــع مـــا ورد بها كما لو كانت مقدمة منه.

المقـــادير والأوزان الـــواردة بجـــداول الفئـــات هـــى مقـــادير وأوزان تقريبيـــة قابلـــة للزيـــادة أو النقـــص تبـــعاً لطبيعـــة العمليـــة والغـــرض منهـــا هـــو بيـــان مقـــدار العمـــل بصـــفة عامـــة والمبـــالغ التـــي تســـدد للمقـــاول تكـــون علـــى أســـاس الكميـــات التـــي تنفـــذ فعـــلاً ســـواء اكانـــت تلـــك الكميـــات أقـــل أم أكثـــر مـــن الـــواردة بالمقايســـة أو الرســـومات وســـواء نشـــأت الزيـــادة أو العجـــز عـــن خطـــأ فـــى حســـاب المقايســـة الابتدائية أو عن تغييرات أدخلت فى العمل طبقاً لأحكام العقد.

مـــع عـــدم الاخـــلال بـــالجزاءات المقـــررة فلـــن يـــتم صـــرف أي مستخلصـــات او دفعـــات خاصـــة بنســـبة المكـــون الصـــناعي المصـــري فـــي حالـــة عـــدم مطابقـــة الاعمـــال أو التشـــوينات أو المـــواد المـــوردة للمواصفات المقررة لهذا المكون والتي يكون قد تم التعاقد عليها.

ويجب فى جميع الحالات ألا يؤثر ذلك على أولوية المقاول في ترتيب عطائه.

ويعتبر المقاول مسئولا عن التحرى بنفسه عن صحة المقادير والأوزان وتعتبر كل فئة من الفئات المدرجة بجدول الفئات ملزمة للمقاول أثناء العقد وغير قابلة لإعادة النظر لأي سبب ولا يكون للمقاول حق طلب مبالغ زيادة أو تعويضات مهما كانت خسارته أو تكبده مصروفات إضافية.

ويقوم مهندس الجهاز بعملية القياس أو الوزن للأعمال أثناء سير العمل بالاشتراك مع المقاول أو مهندسه أو مندوبه ويتم التوقيع بصحة المقاسات والأوزان من الاثنين فإذا تخلف المقاول أو مندوبه بعد إخطاره يلزم بالمقاسات والأوزان التي يجريها مهندس الجهاز.

يلتزم المقاول بإنهاء الأعمال موضوع التعاقد بحيث تكون صالحة تماماً للتسليم المؤقت فى المواعيد المحددة، فإذا تأخر جاز للسلطة المختصة إذا اقتضت المصلحة العامة إعطاءه مهلة إضافية لإتمام التنفيذ على أن يوقع عليه مقابل تأخير اعتباراً من بداية هذه المهلة وإلى أن يتم التسليم الابتدائي وذلك أذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة ١٠ % من المدة الكلية للعملية ويزيد بحيث لا يجاوز مجموع المقابل (١٠٪) من قيمة العقد ويزيد مقابل التأخير إلى نسبة ١٥٪ أذا جاوزت مدة التأخير ذلك.

إذا أخل المقاول بأى شرط من شروط العقد أو أهمل أو أغفل القيام بأحد التزاماته المقررة ولم يصلح أثر ذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ انذاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول على عنوانه المبين بالعقد بالقيام بإجراء هذا الاصلاح كان للجهاز الحق فى اتخاذ أحد الإجرائيين التاليين: -

(أ) فسخ العقد

(ب) سحب العمل من المقاول وتنفيذه على حسابه.

يجوز بموافقة الجهاز أن يصرف للمقاول دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدم العمل وعلى النحو الآتي: -

(أ) بواقع (٩٥ %) من القيمة المقررة للأعمال التى تمت فعلاً مطابقة للشروط والمواصفات وذلك من واقع الفئات الواردة بالجدول.

كما يجوز صرف الـ (٥ %) الباقية نظير كتاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضى ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت.

(ب) بواقع (٧٥ %) من القيمة المقررة للمواد التي وردها المقاول لاستعمالاها في العمل الدائم والتي يحتاجها العمل فعلاً بشرط أن تكون مطابقة للشروط وموافقاً عليها وأن تكون مشونة بموقع العمل في حالة جيدة بعد اجراء الجرد الفعلي اللازم وذلك من واقع فئات العقد، وتعامل كالمشونات المواد التي تورد لموقع العمل صالحة للتركيب إلى ان يتم تركيبها

(ج) بعد تسلم الأعمال مؤقتاً يقوم الجهاز بتحرير الكشوف الختامية بقيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً ويصرف للمقاول عقب ذلك مباشرة ما تستحقه بعد خصم المبالغ التي سبق صرفها على الحساب أو أيه مبالغ أخرى مستحقة عليه.

(د) عند تسلم الأعمال نهائياً بعد مدة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي الدال على ذلك يسوى الحساب النهائي ويدفع للمقاول باقي حسابه بما في ذلك التأمين النهائي أو ما تبقى منه.

يضمن المقاول الأعمال موضوع العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة من تاريخ التسليم المؤقت وذلك دون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها فى القانون المدنى أو أي قانون آخر.

والمقاول مسؤول عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أى خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته وإذا قصر فى إجراء ذلك فللجهاز أن يجريه على نفقته وتحت مسئوليته.

قبل انتهاء مدة الضمان بوقت مناسب يخطر المقاول الجهاز كتابة للقيام بتحديد موعد للمعاينة.

ومتى تبين أن الأعمال قد نفذت مطابقة للمواصفات بحالة جيدة فيتم تسليمها نهائياً، وعند اتمام التسليم النهائى يدفع للمقاول ما قد يكون مستحقا له من مبالغ ويرد إليه التأمين النهائى أو ما تبقى منه.

على المقاول أن يسدد اشتراكات التأمينات الاجتماعية المستحقة عن كل مستخلص مستحق الصرف، وعليه تقديم الشهادة التي تفيد سداد الاشتراكات المستحقة على كل مستخلص، و سيتم تعليق صرف كل مستخلص على تقديم المقاول للشهادة السابق الاشارة اليها، كما يعلق صرف الدفعة النهائية طبقا لختامي الأعمال على تقديم الشهادة الدالة على سداد مستحقات الهيئة عن المقاولة،

شروط تنفيذ عقود التوريد

يلتزم المورد بتوريد الأصناف المتعاقد عليها في الميعاد أو المواعيد المحددة خالصة جميع المصروفات والرسوم ومطابقة لأمر التوريد والمواصفات أو العينات المعتمدة ويتسلم أمين مخزن الاستقبال ما يتم توريده بالعدد أو الوزن أو المقاس بحضور المورد أو مندوبه ويعطى عنه إيصالا مؤقتا مختوما بخاتم الجهة الإدارية موضحا به اليوم والساعة التي تم فيها التوريد ويقرر فيه حالة الأصناف من حيث سلامتها وذلك لحين إخطار المورد بميعاد اجتماع لجنة الفحص ليتمكن من حضور إجراءات الفحص والاستلام النهائي.

- يلتزم المورد بأن يقدم فاتورة الأصناف من أصل وصورتين.

إذا رفضت لجنة الفحص صنفا أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجد فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو العينات المعتمدة يخطر المورد ويلتزم المورد بسحب الأصناف المرفوضة خلال سبعة أيام على الأكثر من تاريخ اليوم التالي لإخطار – فإذا تأخر في سحبها يتم تحصيل مصروفات تخزين بواقع (٢٪) من قيمة الأصناف عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه لمدة أقصاها أربعة أسابيع وبعد انتهاء هذه المدة تتخذ إجراءات بيعها لحساب المورد ويخصم من الثمن ما يكون مستحقا له.

إذا تأخر المورد في توريد كل الكميات المطلوبة أو جزء منها في الميعاد المحدد بالعقد – ويدخل في ذلك الأصناف المرفوضة – فيجوز للسلطة المختصة أعطاءه مهلة إضافية للتوريد على أن توقع عليه غرامة تأخير كما يلي:

- في مقاولات الأعمال:

أ - إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (١٪) من المدة الكلية للتنفيذ يحصل مقابل تأخير بنسبة (١٪) من قيمة الاعمال او الختامي او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

ب - تزاد نسبة تحصيل مقابل التأخير من قيمة الاعمال او الختامي او من قيمة الجزء المتأخر، بحسب الأحوال، بنسبة مدة التأخير ذاتها والى ان تصل الى (١٠٪) من المدة الكلية للتنفيذ.

ج - اذا جاوزت مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية للتنفيذ يحصل مقابل التأخير بنسبة (١٥٪) من قيمة الاعمال او الختامي، او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

٢- في باقي العقود:

أ - إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٣٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (١٪) من قيمة العقد، او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

ب - إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٦٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٢٪) من قيمة العقد، او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

ج - إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٣٪) من قيمة العقد، او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

د - إذا جاوزت مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل التأخير بنسبة (٥٪) من قيمة العقد، او من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال

وفى حالة عدم قيام المورد بالتوريد في الميعاد المحدد بالعقد أو خلال المهلة الإضافية يتم اتخاذ احد الإجراءين التاليين:

(أ) شراء الأصناف التي لم يقم المورد بتوريدها من غيره على حسابه.

(ب) انهاء التعاقد فيما يختص بهذه الاصناف، وفى هاتين الحالتين يصبح التامين النهائي من حق الجهاز ويكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به – بما في ذلك فروق الأسعار والمصاريف الإدارية.

إذا تأخر المورد عن توريد أصناف تعاقد على توريدها إلى ما بعد انتهاء السنة المالية المكلف بالتوريد فيها يتم إخطار المورد بإلغاء العقد عن الكمية الباقية وتطبق أحكام القانون.

استلام الأصناف

- يلتزم المورد على حسابه بإحضار العمال اللازمين لفتح الطرود وتسليمها إلى أمين المخزن أو لجنة الفحص بحضوره أو بحضور مندوبه في الموعد المحدد وفى حالة تخلفه فيكون لمدير المخازن أو لجنة الفحص الحق في اتخاذ الإجراءات اللازمة على حساب المورد لتسليم الأصناف وتسليمها إلى المخازن وتصحيح الفاتورة إذا اقتضى الأمر ذلك دون أن يكون للمورد حق الاعتراض. يجوز قبول الأصناف غير المطابقة إذا كانت نسبة التباين أو المخالفة لا تزيد على (١٠٪) عما هو مطلوب بالمواصفات المتعاقد على أساسها بشرط أن تكون الحاجة ماسه لقبول الصنف أو الأصناف رغم ما بها من تباين وان يكون السعر بعد الخفض مناسبا لمثيله في السوق ويراعى الاتي: –

١- الأصناف التي تكون نسبة التباين في مواصفاتها لغاية (٢٪) يكون قبولها بخصم مقدار الخفض في الثمن الذي قدرته اللجنة.

٢- الأصناف التي تكون نسبة التباين في مواصفاتها أكثر من (٢٪) لغاية (٥٪) يكون قبولها بخصم مقدار الخفض في الثمن الذي قدرته اللجنة مضافا إليه مقابل تباين مقداره (٥٠٪) من هذا المقدار.

٣- الأصناف التي تكون نسبة التباين في مواصفاتها أكثر من (٥٪) لغاية (١٠٪) يكون قبولها بخصم مقدار الخفض في الثمن الذي قدرته اللجنة مضافا إليه مقابل تباين مقداره (١٠٠٪) من هذا المقدار.

وتكون خطابات الضمان بالصيغة الآتية:

١- خطاب الضمان للتأمين المؤقت:

السيد/ .....

نتعهد بأن نضمن السيد.....في مبلغ .....جنيه (.....) / للعطاء المقدم منه / منهم عن توريد أو مقاولة ..... للجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء وأننا مستعدون لأداء هذا المبلغ بأكمله للجهاز عند أول طلب دون الالتفات إلى أية معارضة في ذلك من قبل صاحب / أصحاب العطاء وهذه الضمانة تظل نافذة المفعول لغاية / / وللجهاز الحق في تجديد سريانها لمدة أخرى أو أكثر.

ونقر بأننا بإصدارنا هذه الضمانة لم نتجاوز الحد المعين لمجموع الضمانات المرخص لنا في إصدارها.

تحريرا في سنة ٢٠

التوقيع

٢- خطاب الضمان للتامين النهائي:

السيد /

حيث أن السيد/

رسا عليه / عليهم توريد أو مقاولة ..... للجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء

بقيمة .....جنيه (.....) فإننا نتعهد بأن نضمن المذكور / المذكورين في مبلغ ..... جنيه (.....) قيمة ٥٪ من مجموع قيمة العقد المبرم معه / معهم عن هذا التوريد أو هذه المقاولة وأننا مستعدون لأداء هذا المبلغ بأكمله للوزارة أو المصلحة عند أول طلب منها دون الالتفات إلى أية معارضة في ذلك من قبل المتعهد/المتعهدين / المقاول/المقاولين وهذه الضمانة تظل نافذة المفعول لغاية / / وللجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء الحق في طلب تجديد سريانها لمدة أخرى أو أكثر

ونقر بأننا بإصدارنا هذه الضمانة لم نتجاوز الحد المعين لمجموع الضمانات المرخص لنا في إصدارها.

تحريرا في سنة ٢٠

التوقيع

Elham

٣- خطاب الضمان للدفعة المقدمة:

السيد/ .....

حيث أن السيد/ .....

رسا عليه /عليهم توريد أو مقاولة ..... بقيمة .....جنية

فإننا نتعهد بان نضمن بموجب هذا الكتاب المذكور/ المذكورين في مبلغ .....جنية قيمة الدفعة المقدمة المتفق عليها في العقد المبرم معه / معهم عن هذا التوريد أو هذه المقاولة وأننا مستعدون لأداء هذا المبلغ بأكمله للجهاز المركزي للتعبئة العامة و الإحصاء دون الالتفات إلى أية معارضة في ذلك من قبل المتعاقد المذكور / المتعاقدين المذكورين / دون الرجوع إليه/ إليهم ويظل هذا الضمان قائما ونافذا المفعول من تاريخ صرف الدفعة المقدمة

لغاية / / ٢٠ ونقر أننا بإصدارنا هذه الكفالة لم نتجاوز الحد المعين لمجموع الكفالات المرخص لنا في إصدارنا.

تحريرا في سنه ٢٠ التوقيع